

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

1154 - عن عمر قال : لا يهب الأمير من المغانم شيئاً إلا بإذن أصحابه إلا لدليل أو راع أو يكون سلباً أو نفلاً ولا نفل حتى يقسم أول مغنم .
(أبو عبيد)